A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/51/893
9 May 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون
البند ١٢٠ من جدول الأعمال

إدارة الموارد البشرية

رسالة مؤرخة ٣ أيار/مايو ١٩٩٧ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الأمين العام

يشرفني أن أشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٥١ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧. ويتناول القرار بمزيد من التفصيل طائفة واسعة من المسائل المتعلقة بإدارة الموارد البشرية نظرت فيها الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين. وأنا أدرك أن هذه الدرجة من التفصيل تعبر عن تصميم الجمعية العامة على ضمان الامتثال لرغباتها المعلن عنها في مجالات محددة.

وغرضي هو أن أؤكد لك وأن أؤكد، من خلال مساعيك الحميدة، للدول الأعضاء، التزامي الكامل بتنفيذ هذا القرار وفقا لروح الجمعية العامة وقصدها.

وينطبق هذا، بصفة خاصة، على وقف ممارسات التوظيف غير النظامية، أو ما يسمى بممارسات "الباب الخلفي"، وعلى ضمان منافسة أوسع نطاقا وأكثر إنصافا لجميع فرص العمل في الأمم المتحدة. واستجابة لرغبة الجمعية العامة المبداة في الفقرة ٢٦ من الجزء الثالث باء، أصدرت التعليمات باتخاذ إجراءات فورية في هذا الشأن. وسيسمح بانقضاء أجل التعيينات الحالية التي يتخطى موعدها ٣١ تموز/يوليه، كما ورد في رسالة التعيين. وللحيلولة دون تعطيل البرامج ودون إلحاق مشقة لا داعي لها بالأفراد الذين يمسهم الأمر، سيتم تمديد التعيينات التي ينتهي أجلها قبل ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٧ حتى حلول ذلك التاريخ فحسب.

غير أن من واجبي أن أسترعي اهتمامك إلى أنه قد تم إبلاغي أن هناك اعتبارات أخرى ذات صلة بتطبيق هذا الحكم على الموظفين الذين لديهم تعيينات لأقل من سنة على وظائف حساب الدعم. والأمر كذلك لأنه لم يكن من الممكن، قبل اتخاذ القرار ٢٢١/٥٠ باء المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦، تعيين موظفين على حساب الدعم لأكثر من ستة أشهر. وتمت الموافقة على تمويل تلك الفترة فقط، ولم يكن في الإمكان

استخدام عمليات التعيين العادية التي تفضي إلى تعيينات لمدة سنة أو أكثر. وهكذا تم في الواقع تعيين موظفين حساب الدعم خارج الآلية العادية بموجب إجراءات "نظامية" تتعلق بشروط خدمتهم. وتنطبق اعتبارات مماثلة على المحاكم الدولية، حيث استلزم الأمر تعيين موظفين قبل أن يتم إنشاء الآليات المطلوبة لمنح تعيينات لسنة أو أكثر.

والتدابير جاهزة لتطبيق الإجراءات المرعية للتعيين على أساس تنافسي على وظائف حساب الدعم التي تبلغ مدتها عاما واحدا. ولهذا سيؤدي تطبيق الفقرة ٢٦ على موظفي حساب الدعم الذين تم تعيينهم قبل ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧ إلى معاملة هؤلاء الموظفين معاملة غير منصفة وعلى نحو رجعي وكأنهم قد وظفوا بشكل خاطئ. وتنطبق نفس الظروف على المحاكم الدولية، حيث استلزم الأمر تعيين موظفين قبل أن يتم إنشاء الآليات المطلوبة لمنح تعيينات لسنة أو أكثر.

وتحقيقا لهدف الجمعية العامة البيّن المتمثل في إغلاق "الباب الخلفي" للتوظيف وتحاشيا لتعريض المنظمة لطعون ناجحة في المحكمة الإدارية، يبدو من الضروري إذن ضمان عدم تطبيق هذه الأحكام بأثر رجعي على الموظفين الذين تم توظيفهم بصورة "نظامية" والذين يشغلون حاليا وظائف قصيرة المدة. ففي ظل هذه الظروف وللحيلولة دون أن يترتب على ذلك الأثر السلبي على دعم البعثات الميدانية ذات الأهمية الحاسمة، أرى أنه من صالح المنظمة إلى حد بعيد تطبيق أحكام الفقرة ٢٦ على موظفي حساب الدعم وموظفي المحاكم الدولية الذين تم تعيينهم بعد ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، وهو تاريخ اتخاذ القرار ٢٢٦/٥١.

إن الثقة البناءة والحوار والشفافية هي عناصر حاسمة في تعزيز الاصلاح وإدارة التغيير داخل الأمم المتحدة. وإذ أسترعي انتباهك إلى هذه المسائل، آمل أن أؤكد للجمعية العامة التزامي الأكيد بتشجيع جو كهذا بين الأمانة العامة والدول الأعضاء.

وفي الختام، اسمحوا لي أن أؤكد من جديد أنه سوف ينفذ القرار ٢٢٦/٥١ وتعالج شواغل الدول الأعضاء. وبما أنني سأكون غائبا عن المقر في الوقت الذي يفتتح فيه الجزء الثاني من الدورة المستأنفة، سمحت لنفسي بمشاطرة أفكاري معك، آملا بأن تشاطرك الدول الأعضاء محتويات هذه الرسالة.

(توقيع) كوفي ع. عنان

- - - - -